

22 كانون الثاني/يناير 2024
صادر عن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير



الأصل: الإنجليزية

الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير ورقة تقديمية لاجتماع يوم 23 شباط/فبراير 2024

مقدمة والولاية القانونية للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة بين المؤتمرين التاسع والعاشر للدول الأطراف

1. أثناء المؤتمر التاسع للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، تعاملت الدول الأطراف مع عدد من توصيات الرئيس المؤقت للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير والتي نتجت عن مناقشات الفريق أثناء اجتماعاته التي عقدت في 16 شباط/فبراير و11 أيار/مايو 2023، وقد تضمنتها مسودة تقرير الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المقدمة إلى المؤتمر التاسع للدول الأطراف¹.
2. وعقب تلك التوصيات، فإن الدول الأطراف:

أ. دُكر بأن الشفافية غرض أساسي من المعاهدة، يجب على الدول الأطراف أن تلتزم بها في تنفيذها الوطني للالتزامات المعاهدة، بالإضافة إلى تبادل الآراء بينها ومبادراتها ضمن عملية معاهدة تجارة الأسلحة.

ب. أكد مجدداً أن تقديم التقارير التزم قانوني أساسي بموجب المعاهدة، وأن تقديم التقارير الأولية والسنوية هو مؤشر لمدى التزام الدولة الطرف بالمعاهدة.

ج. عبّر عن قلقه من استمرار انخفاض معدل الامتثال للالتزامات تقديم التقارير.

د. حثّ الدول الأطراف التي لم تفي بالتزاماتها في مجال تقديم التقارير بصورة كاملة إلى تقديم تقاريرها أو، في حالة تعذر قيامها بذلك، إلى استخدام آليات المساعدة المتاحة لتحقيق الامتثال الكامل للالتزامات تقديم التقارير التي تفرضها المعاهدة.

هـ. شجّع جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة على الاستمرار في تنفيذ استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير التي اعتمدها المؤتمر الرابع للدول الأطراف، واستخدام جميع السبل المتاحة للمشاركة النشطة مع الدول الأطراف التي لم تمتثل للالتزاماتها بتقديم التقارير بشكل كامل، من أجل زيادة الوعي بالطبيعة الإلزامية لتقديم التقارير، وتقديم المساعدة عند الطلب.

و. عبّر عن دعمه المستمر لمشروع المساعدة الثنائية والإقليمية العملية الطوعية في مجال تقديم التقارير (بين النظراء)، بما في ذلك مبادرة الرواد الإقليميين في مجال تقديم التقارير، وطلب من أمانة معاهدة تجارة الأسلحة زيادة تطوير المشروع؛

ز. شجّع الدول الأطراف والدول الموقعة على التسجيل من خلال شبكة الإنترنت للوصول إلى منصة تبادل المعلومات واستغلال منصة تبادل المعلومات.

ح. دعم ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة ما بين المؤتمرين التاسع والعاشر للدول الأطراف،

¹ انظر الفقرة رقم 26 من التقرير النهائي للمؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9/2023/SEC/773/Conf.FinRep.Rev2) والفقرة رقم 30 من مسودة تقرير رئيس الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير إلى المؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9.WGTR/2023/CHAIR/768/Conf.Rep). قامت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بدور الرئيس المؤقت للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير وبتسيير اجتماعات الفريق على مدار دورة المؤتمر التاسع للدول الأطراف، نظراً لأنه على الرغم من المشاورات الموسعة من جانب رئيس المؤتمر التاسع للدول الأطراف وأمانة معاهدة تجارة الأسلحة، تعذر إيجاد دولة مؤهلة ومستعدة لتولي دور الرئيس (المشارك) للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير.

على النحو المبين في المرفق أ بمسودة تقرير الرئيس المؤقت، وألقي الضوء على الحاجة لأن يستكشف احتمالات تحقيق الاتساق بين عمله والعمل الأساسي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة.

3. تتمثل العناصر الدائمة في جدول الأعمال التي كلفت الدول الأطراف الفريق العامل المعني بالشفافية بإعداد التقارير بتناولها خلال الفترة بين المؤتمرات التاسع والعاشر للدول الأطراف، كحد أدنى، فيما يلي:

- أ. الحالة الراهنة للامتثال للالتزامات إعداد التقارير والتحديات المتعلقة بإعداد التقارير؛
- ب. القضايا الموضوعية المتعلقة بتقديم التقارير بموجب المادة 13 من معاهدة تجارة الأسلحة؛
- ج. الشفافية وتبادل المعلومات؛
- د. ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة بين المؤتمرات العاشر والحادي عشر للدول الأطراف.

4. وبموجب كل عنصر من هذه العناصر الدائمة في جدول الأعمال، كلفت الدول الأطراف الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بالمهام المحددة التالية:

أ. فيما يتعلق بالحالة الراهنة للامتثال للالتزامات إعداد التقارير والتحديات المتعلقة بإعداد التقارير، سوف يقوم الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بما يلي:

(1) استعراض حالة تقديم التقارير خلال كل اجتماع، وبالتالي يركز على التقدم المحرز بالمقارنة بتحديات الحالة السابقة؛

(2) دعوة المشاركين من الدول الأطراف غير الممثلة للالتزامات تقديم التقارير بموجب المعاهدة إلى عرض التحديات التي تواجهها في تقديم تقاريرها الأولية والسنوية في الوقت المحدد وبدقة، وكذلك دعوة المشاركين من الدول الأطراف التي امتثلت للالتزامات تقديم التقارير لعرض تجاربها في تجميع التقارير وتقديمها، بما في ذلك الجهات المستفيدة من المشروعات الممولة من قبل الصندوق الاستثماري الطوعي (أو غيره من مقدمي المساعدات الدولية) المتعلقة بتحسين قدرات إعداد التقارير؛

(3) رصد تنفيذ "استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير"² ومشروع المساعدة الثنائية والإقليمية العملية الطوعية في مجال تقديم التقارير (بين النظراء)؛

(4) منح المشاركين فرصة اقتراح ومناقشة سبل أخرى لتعزيز إعداد التقارير ودعم الدول الأطراف في مواجهة التحديات التي تواجهها في مجال تقديم التقارير.

ب. فيما يتعلق بالقضايا الموضوعية المتعلقة بتقديم التقارير بموجب المادة 13 من معاهدة تجارة الأسلحة، سوف يقوم الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بما يلي:

(1) منح المشاركين فرصة تبادل الممارسات والتحديات والقيوم المتعلقة بالقضايا الموضوعية بشأن التزامات إعداد التقارير التي يمكن أن تستفيد من نظر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير؛

(2) النظر في المقترحات المقدمة لإدخال التعديلات والأسئلة والإجابات الإضافية للوثيقة الإرشادية التي تدير على نمط 'الأسئلة الشائعة' بشأن التزامات إعداد التقارير السنوية، التي اعتمدت أثناء المؤتمر الثالث للدول الأطراف وحُدِّثت خلال المؤتمرين الثالث والثامن للدول الأطراف.³

² "استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير" مدرجة في المرفق "أ" من تقرير الرئيسين المشاركين إلى المؤتمر الرابع للدول الأطراف المتاح عبر الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة، ضمن قسم الفرق العاملة من صفحة وثائق المؤتمر الرابع للدول الأطراف: <https://www.thearmstradetreaty.org/conference-documents-csp-4.html>.

³ الوثيقة الإرشادية التي تدير على نمط 'الأسئلة الشائعة' بشأن التزامات إعداد التقارير السنوية متاحة من خلال الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة، عبر صفحة متطلبات إعداد التقارير: <https://www.thearmstradetreaty.org/reporting.html>.

ج. بخصوص المسائل المتعلقة بالشفافية وتبادل المعلومات، سوف يقوم الفريق العامل المعني بالشفافية بإعداد التقارير بما يلي:

- (1) منح المشاركين فرصة تبادل الممارسات والتحديات والقيود المتعلقة بتبادل المعلومات طبقاً لما تتطلبه المعاهدة أو تشجّع عليه، سواء على مستوى السياسات أو على المستوى التشغيلي؛
- (2) رصد استخدام وظيفة تقديم التقارير على شبكة الإنترنت ومنصة تبادل المعلومات على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة [والاستمرار في البحث عن طرق تدعم بها المنصة عمل الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير والفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة بالإضافة إلى التعاون بين الدول الأطراف؛
- (3) النظر في مقترحات للاستفادة من المعلومات التي تتضمنها التقارير الأولية والسنوية بأسلوب يتيح متابعة هذه التقارير.

د. بشأن ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة بين المؤتمرات العاشر والحادي عشر للدول الأطراف، سوف يستعرض الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير مدى أهمية بنود جدول الأعمال السابق ذكرها في ضوء حالة الشفافية وتقديم التقارير لمعاهدة تجارة الأسلحة، واستكشاف إمكانية تحقيق الاتساق بين عمله والعمل الأساسي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة، بغية إعداد مقترح لكي ينظر فيه المؤتمر التاسع للدول الأطراف.

5. وقد أعد الرئيس المشارك هذه الورقة التقديمية من أجل تفصيل مهام الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال المناقشات التي ستعقد في الفترة بين المؤتمرات التاسع والعاشر للدول الأطراف، ولكي تتيح للوفود في الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير الاستعداد بكفاءة لاجتماع الفريق الذي سوف يعقد في 23 شباط/فبراير 2024. تشرح الورقة خلفية المهام المعطاة، وتلخص المقترحات والمناقشات السابقة، وتحدد عناصر للمناقشة وتضع عدداً من المقترحات لكي تنظر فيها الوفود. وينبغي أن يؤدي هذا إلى ضمان مناقشة مهيكله وفعالة أثناء الاجتماع.

6. ونظراً لأن الورقة تتضمن العديد من الدعوات للوفود من أجل تقديم مقترحاتهم بشأن موضوعات معينة، فإن الرئيس المشاركين يشجعان الوفود على تقديم المقترحات خطياً عن طريق البريد الإلكتروني إلى الرئيسين المشاركين وإلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة، أو من خلال منصة تبادل المعلومات، قبل 09 شباط/فبراير 2024.

عنصر جدول الأعمال رقم 1: الحالة الراهنة للامتثال للالتزامات إعداد التقارير والتحديات المتعلقة بإعداد التقارير

المهمة رقم 1: سوف يستعرض الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير حالة تقديم التقارير، خلال كل اجتماع من اجتماعاته، وبالتالي يركز على التقدم المحرز بالمقارنة بتحديثات الحالة السابقة.

7. يتم استعراض حالة تقديم التقارير دائماً من خلال عرض تقديمي تقدمه أمانة معاهدة تجارة الأسلحة. أثناء اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير الذي سوف يعقد في 23 شباط/فبراير 2024، سوف تقدم أمانة معاهدة تجارة الأسلحة نظرة عامة على حالة تقديم التقارير، والتقدم المحرز بالمقارنة بالتحديث السابق للحالة.

المهمة رقم 2: سوف يدعو الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المشاركين من الدول الأطراف غير الممثلة للالتزامات تقديم التقارير بموجب المعاهدة إلى عرض التحديات التي تواجهها في تقديم تقاريرها الأولية والسنوية في الوقت المحدد وبدقة، وكذلك دعوة المشاركين من الدول الأطراف التي امتثلت للالتزامات تقديم التقارير لعرض تجاربها في تجميع التقارير وتقديمها، بما في ذلك الجهات المستفيدة من المشروعات الممولة من قبل الصندوق الاستئماني الطوعي (أو غيره من مقدمي المساعدات الدولية) المتعلقة بتحسين قدرات إعداد التقارير.

8. ظلت المهمة المتكررة تدرج دائماً في الولاية القانونية للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير لكي توفر للدول الأطراف منصة مستمرة لتبادل المشكلات والصعوبات بالإضافة إلى الحلول والممارسات الفضلى، في مجال تنظيم وتنفيذ التزاماتها في مجال تقديم التقارير. وتماشياً مع قرارات المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن استعراض برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة، وتشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة وجوهر عمله، فقد اعتمد الرئيس المشارك، لأغراض هذه المناقشة، ترتيبات العمل التي يتضمنها

مقترح تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة وجوهر عمله الذي اعتمد أثناء المؤتمر التاسع للدول الأطراف.⁴ وفي هذا الصدد تواصل الرئيسان المشاركون بصورة نشطة مع عدد من الدول الأطراف لتقديم عرض تقديمي بشأن التحديات التي تواجهها في تقديم تقاريرها السنوية، والتدابير التي اتخذتها للتغلب على تلك التحديات و/أو العمليات التي استحدثتها لجمع المعلومات ذات الصلة وتجميعها وإرسالها إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة. ومن خلال القيام بذلك، يهدف الرئيسان المشاركون إلى ضمان التنوع في خصائص الدولة المقدمة للعروض التقديمية وإدراج المستفيدين من المشروعات المتعلقة بتقديم التقارير التي يمولها الصندوق الاستئماني الطوعي.

9. في أثناء اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المخطط انعقاده في 23 شباط/فبراير 2024، سوف يدعو الرئيسان المشاركون الدول الأطراف المعنية لتقديم عروضها التقديمية. وبعد ذلك، سوف تتاح للوفود فرصة التفاعل مع الدول الأطراف المقدمة للعروض التقديمية بشأن ممارساتها والتحديات التي تواجهها. وإذا أمكن، ينبغي أن تتضمن هذه التبادلات أيضاً معلومات بشأن إمكانيات التعاون الدولي والمساعدة الدولية استجابةً للتحديات أو القيود التي أثرت، على سبيل المثال، من خلال الصندوق الاستئماني الطوعي، بالإضافة إلى تحديد القضايا التي يمكن أن تستفيد من زيادة الإيضاح داخل الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير (راجع عنصر جدول الأعمال رقم 2).

10. وفي هذا السياق، يذكر الرئيسان المشاركون أيضاً الدول الأطراف بأدوات المساعدة الشاملة التي أيدها مؤتمر الدول الأطراف بالفعل وأوصى باستخدامها وهي:

أ. الوثيقة بعنوان "التدابير على المستوى الوطني الرامية إلى تيسير الامتثال للالتزامات وتعهدهات إعداد التقارير الدولية" والتي تقدم إرشادات بشأن تنظيم واجبات إعداد التقارير؛

ب. الوثيقة بعنوان "الإبلاغ عن الصادرات والواردات المصرح بها أو الفعلية من الأسلحة التقليدية: أسئلة وأجوبة" - التي تقدم إرشادات في صورة أسئلة وأجوبة لتيسير إعداد التقرير السنوي الإلزامي؛

ج. "استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير" (التي سوف يطلب بموجبها من جميع الدول وغيرها من أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة أن تحيط الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بشأن أي مبادرة متخذة لتعزيز وتحسين الامتثال لواجبات تقديم التقارير بموجب المعاهدة).

⁴ انظر الفقرتان 24 (و) من التقرير النهائي للمؤتمر الثالث للدول الأطراف (ATT/CSP9/2023/SEC/773/Conf.FinRep.Rev2). انظر أيضاً مسودة مقترح لجنة الإدارة بشأن استعراض برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة (ATT/CSP9.MC/2023/MC/765/Conf.Prop) ومسودة مقترح تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة وجوهر عمله، والمتضمنة في المرفق د من تقرير رئيس الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة إلى المؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9.WGETI/2023/CHAIR/767/Conf.Rep). وللإطلاع على نظرة عامة عن ترتيبات العمل، انظر الفقرة 11 من مسودة المقترح الأخير.

المهمة رقم 3: سوف يقوم الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير برصد تنفيذ "استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير" ومشروع المساعدة الثنائية والإقليمية العملية الطوعية في مجال تقديم التقارير (بين النظراء).

استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير

11. اعتمدت "استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير" في المؤتمر الرابع للدول الأطراف، استجابةً لتراجع معدلات تقديم التقارير، والذي استمر حتى الآن. تتضمن الاستراتيجية العديد من التوصيات والدعوات الموجهة إلى جميع أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة من أجل إيلاء الاهتمام الواجب لقضايا تقديم التقارير في عملهم الرامي إلى تنفيذ المعاهدة والمساعدة على تنفيذها. وعلى وجه التحديد فإن المؤتمر: (1) شجّع مشاركة الرئيس وأعضاء المكتب والرئيسين المشاركين وأمانة معاهدة تجارة الأسلحة في الفعاليات المتعلقة بمعاهدة تجارة الأسلحة، وتخصيص وقت محدد لتوفير معلومات عن تقديم التقارير؛ (2) دعا الدول الأطراف للنظر في إمكانية تنظيم جلسات إعلامية على المستوى الإقليمي، بالمشاركة مع منظمات المجتمع المدني و/أو المنظمات الإقليمية، موجهة إلى السلطات الوطنية المسنولة عن تقديم التقارير؛ (3) دعا الدول الأطراف للترويج لمعاهدة تجارة الأسلحة، من خلال الحوارات الثنائية، مع الإشارة بصفة خاصة إلى أهمية تقديم التقارير في الوقت المناسب (والذي يمكن أن يؤدي في نهاية الأمر إلى التعرف على التحديات وفرص المساعدة الفنية)؛ (4) طلب من رئيس مؤتمر الدول الأطراف و/أو أمانة معاهدة تجارة الأسلحة التواصل بصورة استباقية مع الدول الأطراف التي لم تنفذ التزاماتها في مجال تقديم التقارير وأن يحدد، حيثما أمكن، أسباب ذلك أو الصعوبات التي تواجهها في إعداد التقارير وتقديمها.

12. أدرج فيما بعد تنفيذ استراتيجية التوعية ضمن ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير من أجل رصد أثرها. وطلب الرؤساء المتعاقبون للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير من الوفود إحاطة الفريق العامل بشأن أي مبادرات قاموا بها تركز على تحسين الامتثال لواجبات تقديم التقارير طبقاً للمعاهدة. ومن بين أنواع الأنشطة التي أصبحت من الممارسات القياسية في هذا الصدد ما يتعلق بمشاركة رؤساء مؤتمر الدول الأطراف مع تلك الدول الأطراف المتأخرة في التزاماتها الخاصة بتقديم التقارير بشكل ثنائي ومن خلال خطابات فردية. كما التزمت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بالمشاركة عن كثب مع الدول التي لديها تقارير متأخرة، بأن تقدم لهم الإرشادات حيثما كان ذلك مناسباً وممكناً. كما سوف تبدأ أمانة معاهدة تجارة الأسلحة قريباً مشروعاً يتعلق ببناء القدرات على تقديم التقارير بموجب معاهدة تجارة الأسلحة، بدعمٍ من الاتحاد الأوروبي. ويهدف هذا المشروع الجديد إلى تعزيز فهم الدول الأطراف للالتزامات تقديم التقارير بموجب معاهدة تجارة الأسلحة وقدرتها على الوفاء بهذه الالتزامات من أجل زيادة معدل تقديم التقارير تحقيقاً لغرض الشفافية في المعاهدة. وعلى صعيد المساعدة، يُذكر أيضاً أن الصندوق الاستئماني الطوعي قد استخدم أيضاً على نحو متزايد لدعم جهود تقديم التقارير لدى الدول.

13. وفي أثناء اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المقرر انعقاده في 23 شباط/فبراير 2024، سوف يقوم الرئيس المشارك أولاً بدعوة أمانة معاهدة تجارة الأسلحة لإحاطة الوفود بصورة موجزة عن مشروع بناء القدرات في مجال تقديم التقارير الذي أُنشئ بفضل دعم من الاتحاد الأوروبي. وبعد ذلك، سوف يدعو الرئيس المشارك كوت ديفوار لتقديم تقرير بشأن ورشة العمل الخاصة ببناء القدرات في مجال تقديم التقارير الممولة من الصندوق الاستئماني الطوعي، والتي استضافتها كوت ديفوار في تشرين الثاني/نوفمبر 2023 لصالح الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وبعد هذه المداخلات، سوف يتيح الرئيس المشارك الفرصة للدول الأطراف، ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الإقليمية لإحاطة الوفود بأية جلسات تثقيفية أو فعاليات ترويجية في مجال إعداد التقارير قد تكون عقدتها منذ ذلك الحين، وبشأن أي مبادرة تركز على تحسين الامتثال للالتزامات إعداد التقارير.

14. نوقش مشروع المساعدة الثنائية والإقليمية العملية الطوعية في تقديم التقارير (النظير-إلى-النظير) في البداية خلال دورة المؤتمر الرابع للدول الأطراف وحصل على دعم من الدول الأطراف خلال المؤتمر الخامس للدول الأطراف. وكانت النية في البداية تقتصر ببساطة على أن تتواصل الدول التي لديها أسئلة محددة بشأن كيفية تقديم تقاريرها مع أحد النظراء للحصول على إجابة أو نصيحة عملية. وفي هذا الصدد، كان الغرض من هذه المساعدة أن تكون بمثابة أداة مُساعدة إضافية، تُضاف على سبيل المثال إلى الوثيقة الإرشادية التي تيسر على نمط 'الأسئلة الشائعة' بشأن التزامات إعداد التقارير السنوية، التي سبقت الإشارة إليها. وكان الجانب الإقليمي مرتبطاً بالتركيز على الجمع بين النظراء الإقليميين معاً، نظراً لأن وجود لغة مشتركة، و/أو ديناميات إقليمية مشتركة و/أو تحديات مشتركة يمكن أن ييسر تبادل وجهات النظر بين النظراء. وفي هذا الصدد، كان المشروع يرتبط أيضاً مع استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير والصندوق الاستئماني الطوعي.

15. ومن أجل تيسير مثل هذه التبادلات ولجعل المشروع أكثر واقعية، نُظمت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة اجتماعين غير رسميين على مائدة الإفطار بشأن تقديم التقارير على هامش اجتماعات الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال المؤتمرين السادس والتاسع للدول الأطراف، حيث جميع مندوبي الدول الأطراف المحتاجين إلى نصائح عملية بشأن تقديم التقارير مع نظرائهم في الدول الأطراف ذات الخبرة في ذلك الموضوع.⁵ وبفضل هذا الترتيب تفاعل المشاركون في تبادلات عملية للغاية بين النظراء ضمن مجموعات اللغات الإنجليزية والفرنسية والإسبانية، والتي حظيت بقبول إيجابي، وكشف المشاركون عن استعدادهم لاستمرار هذه التبادلات مع النظراء.

16. في أثناء دورة المؤتمر التاسع للدول الأطراف، ناقش الفريق العامل أيضاً مقترح الرئيس المؤقت بالمضي قدماً في المشروع الذي أطلق عليه "مبادرة الرواد الإقليميين الطوعية في مجال تقديم التقارير". وفي ظل هذه المبادرة، من المقترح أن تحدد أمانة معاهدة تجارة الأسلحة الرواد الإقليميين في مجال تقديم التقارير وأن تستفسر عن مدى قدرتهم على المشاركة مع الدول الأطراف في منطقتهم التي تواجه تحديات في واجبات تقديم التقارير الخاصة بها، ومدى استعدادهم لتلك المشاركة. وسوف يعتمد مستوى مشاركة هؤلاء الرواد الإقليميين في مجال تقديم التقارير مع الدول التي لديها متأخرات على الدول المعنية ذاتها. ويمكن أن تكون مشاركتهم إيجابية أو سلبية. يمكن أن يتخذ الرواد الإقليميون خطوات إيجابية وسلبية لتشجيع الدول في هذا الإقليم على تقديم تقاريرها و/أو مشاركة ممارساتها الوطنية الفضلى في تبادل ثنائي لوجهات النظر، أو بمجرد إخطار الدول التي تعاني في المنطقة، ربما عن طريق أمانة معاهدة تجارة الأسلحة، بأنها على استعداد لتقديم النصح بشأن كيفية جمع ومعالجة المعلومات ذات الصلة وكيفية تقديم التقارير. وفي هذه العملية، يمكن أن تقوم المنظمات الإقليمية أيضاً بدور قيادي أو داعم، وهو ما تقوم به عدة منظمات بالفعل في سياق مشروعات الصندوق الاستئماني الطوعي.

17. عقب الاستقبال الإيجابي للمقترح من قِبَل الدول الأطراف، تواصلت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة مع العديد من الدول الأطراف التي لها سجل جيد في مجال تقديم التقارير في أفريقيا والأمريكيتين وآسيا وأوروبا وأوقيانوسيا، للاستفسار عن مدى اهتمامهما بأن تصبح من الدول الرائدة في مجال إعداد التقارير. وقد دُعيت بعد ذلك الدول الأطراف التي قبلت هذا الدور في النهاية إلى الاجتماع غير الرسمي على مائدة الإفطار بشأن تقديم التقارير الذي سبقت الإشارة إليه، كخطوة أولى للمشاركة مع الدول الأطراف المهمة بتلقي المساعدة في مجال تقديم التقارير في منطقتها.

18. خلال المؤتمر التاسع للدول الأطراف، وفيما يخص توصيات الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، عبر المؤتمر عن دعمه المستمر لمشروع النظراء ومبادرة الرواد الإقليميين وطلب من أمانة معاهدة تجارة الأسلحة زيادة تطوير هذا المشروع. وفي ضوء هذا، سوف تنظم أمانة معاهدة تجارة الأسلحة اجتماعاً ثالثاً غير رسمي على مائدة الإفطار بشأن تقديم التقارير، بالإضافة إلى اجتماع عصف ذهني مع الرواد الإقليميين في مجال تقديم التقارير لزيادة استكشاف الفرص الممكنة. كما سوف تقوم الأمانة بإشراك عدد من المنظمات الإقليمية، لتقييم كيف يمكنها دعم جهود التوعية التي يبذلها الرواد الإقليميون في مجال تقديم التقارير أو إشراكهم في المشروعات المتعلقة بتقديم التقارير الخاصة بتلك المنظمات. في أثناء اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المقرر انعقاده في 23 شباط/فبراير 2024، سوف يدعو الرئيس المشاركان أمانة معاهدة تجارة الأسلحة لتقديم تقرير موجز عن نواتج هذه الاجتماعات والأسلوب الذي يمكن من خلاله المضي قدماً في هذا المشروع. وبوجه عام، يجب أن يكون من الواضح أن الأمر يرجع أولاً

⁵ ترجع فترة الانقطاع لمدة عامين في تنظيم هذه الاجتماعات إلى جائحة فيروس كوفيد-19.

للرود الإقليميين في مجال تقديم التقارير في تقرير نوع ومستوى المشاركة التي يمكن أن يلتزموا بها، مع أخذ مواردهم وقدراتهم في الاعتبار. وكحد أدنى، يتوقع من الرود الإقليميين المتميزين في مجال تقديم التقارير استغلال جميع الفرص المتاحة، خلال الاجتماعات الثنائية والإقليمية المخصصة للرقابة على الأسلحة، للمشاركة مع الدول الأطراف في منطقتها التي تواجه صعوبات لتنفيذ واجباتها في مجال تقديم التقارير.

المهمة رقم 4: سوف يمنح الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المشاركين فرصة اقتراح ومناقشة سبل أخرى لتعزيز إعداد التقارير ودعم الدول الأطراف في مواجهة التحديات التي تواجهها في مجال تقديم التقارير.

19. ظلت هذه المهمة المتكررة تدرج دائماً في الولاية القانونية للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير لكي تتيح للوفود فرصة تقديم مقترحات لسبل أخرى لدعم الدول الأطراف في مواجهة التحديات التي تواجهها في مجال تقديم التقرير. والوفود مدعوة للقيام بذلك إما خطياً من خلال البريد الإلكتروني إلى الرئيسين المشاركين وأمانة معاهدة تجارة الأسلحة أو من خلال منصة تبادل المعلومات، أو شفهيًا أثناء الاجتماع المقرر عقده في 23 شباط/فبراير 2024.

عنصر جدول الأعمال رقم 2: القضايا الموضوعية المتعلقة بتقديم التقارير والشفافية بموجب المادة 13 من معاهدة تجارة الأسلحة

المهمة رقم 1: سوف يمنح الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المشاركين فرصة تبادل الممارسات والتحديات والقيوم المتعلقة بالقضايا الموضوعية بشأن التزامات إعداد التقارير التي يمكن أن تستفيد من نظر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير.

20. وهذه مهمة متكررة تتيح للوفود إثارة أي موضوعات بشأن جوهر أي التزام وارد في المادة 13 من المعاهدة. ولهذا الغرض، يدعو الرئيسان المشاركون جميع الوفود إلى إثارة أي قضية هامة يرغبون في مناقشتها إما خطياً من خلال البريد الإلكتروني إلى الرئيسين المشاركين وأمانة معاهدة تجارة الأسلحة أو من خلال منصة تبادل المعلومات، أو شفهيًا أثناء الاجتماع المقرر عقده في 23 شباط/فبراير 2024.

21. يذكر الرئيسان المشاركون أنه، خلال دورات مؤتمر الدول الأطراف السابقة تتعلق المسائل الأكثر مناقشة، والتي لا زالت تمثل موضع اهتمام لكثير من الدول الأطراف وغيرها من أصحاب المصلحة، بإتاحة التقارير السنوية والأولية للجمهور وتجميع البيانات في التقارير السنوية. وفي هذه الموضوعات، وكما كان الحال مع الرؤساء المشاركين السابقين لهذا الفريق العامل، يود الرئيسان المشاركون إلقاء الضوء على الإرشادات المتضمنة في الوثيقة الإرشادية الطوعية التي تسير على نمط 'الأسئلة الشائعة' بشأن التزامات إعداد التقارير السنوية، والاستمرار في الدعوة لتلقي وجهات نظر الوفود بشأن هذه القضايا ومشاركة ممارسات التنفيذ الوطنية.

الإرشادات بشأن إتاحة البيانات للجمهور وأسلوب تجميعها في الوثيقة الإرشادية التي تسير على نمط 'الأسئلة الشائعة' بشأن التزامات إعداد التقارير السنوية

فيما يتعلق بالإتاحة للجمهور، الإرشادات متضمنة ضمن الإجابة على السؤال رقم 41 ونصها كالتالي:

"يجب على الدول الأطراف أن تقر درجة إتاحة تقاريرها السنوية، وما إذا كان هذا ينطوي على إتاحتها للجمهور، كما فعلت معظم الدول الأطراف. وعند اتخاذ هذا القرار، ينبغي أن تأخذ الدول الأطراف في اعتبارها الغرض من المعاهدة المبين في المادة 1 والذي يتمثل في تعزيز الشفافية وأن تنظر بحرص في الموازنة بين المخاوف المشروعة المتعلقة بالإتاحة العامة وبين المصلحة العامة التي تمثلها الشفافية. وينبغي أيضاً أن تضع الدول الأطراف في اعتبارها أن المعاهدة تتيح للدول الأطراف أن تستثنى المعلومات ذات الطبيعة التجارية الحساسة أو المتعلقة بالأمن القومي من تقاريرها السنوية (انظر الأسئلة 29 إلى 31)."

وفيما يتعلق بتجميع البيانات في التقارير السنوية، الإرشادات متضمنة ضمن الإجابة على السؤال رقم 23 ونصها كالتالي:

"لا تحدد المعاهدة ذلك، ولكن تمشياً مع ممارسات سجل UNROCA ومراعاةً للغرض من المعاهدة في المادة 1 والمتمثل في تعزيز الشفافية، تُشجع الدول الأطراف بقوة على تفصيل البيانات ذات الصلة حسب البلد الذي تعلق به الصادرات والواردات المُصرَّح بها أو الفعلية."

22. وبعد الإتاحة للجمهور وتجميع البيانات، تظل أيضاً أوجه الاتساق مع التزامات تقديم التقارير الأخرى، مثل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، تمثل موضعاً هاماً للاهتمام. كما ينعكس هذا على استخدام الدول الأطراف المتزايد لمربع الاختيار الموجود في نماذج إعداد التقارير السنوية لمعاهدة تجارة الأسلحة، والذي يتيح للدولة الطرف الإشارة إلى انه يمكن لمكتب الأمم المتحدة شؤون نزع السلاح استخدام المعلومات ذات الصلة الواردة في هذا التقرير السنوي كأساس لتقرير الدولة المقدمة للتقرير الذي يقدم إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. ولهذا السبب، يستمر الرئيسان المشاركان في الدعوة لتلقي وجهات نظر الوفود في هذه القضية أيضاً.

المهمة رقم 2: سوف ينظر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في المقترحات المقدمة لإدخال التعديلات والأسئلة والإجابات الإضافية للوثيقة الإرشادية التي تسير على نمط 'الأسئلة الشائعة' بشأن التزامات إعداد التقارير السنوية، التي اعتمدت أثناء المؤتمر الثالث للدول الأطراف وحُدِّثت خلال المؤتمرين الخامس والثامن للدول الأطراف.

23. أيدت الدول الأطراف خلال المؤتمر الثالث للدول الأطراف الوثيقة الإرشادية التي تسير على نمط 'الأسئلة الشائعة' بشأن التزامات إعداد التقارير السنوية. وقد تم تحديثها خلال المؤتمر الخامس للدول الأطراف والمؤتمر الثامن للدول الأطراف، حين أيدت الدول الأطراف عدداً من التعديلات التي كانت ضرورية لكي تعكس: (1) استحداث أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت؛ (2) نموذج إعداد التقارير السنوية المنقح الذي أيده المؤتمر السابع للدول الأطراف وأوصى باستخدامه.

24. تعد الوثيقة الإرشادية بطبيعتها وثيقة مفتوحة، تتيح للوفود تقديم مقترحات لإدخال تعديلات أو أسئلة وأجوبة إضافية. وتشرط هذه الوثيقة ذاتها أن يُنظر في مثل هذه المقترحات من خلال الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير (قبل تقديمها إلى المؤتمر). لذلك، يوجه الرئيسان المشاركان الدعوة للوفود لتقديم المقترحات لإدخال تعديلات أو أسئلة وأجوبة إضافية إلى الرئيسين المشاركين وأمانة معاهدة تجارة الأسلحة عن طريق البريد الإلكتروني، أو من خلال منصة تبادل المعلومات، قبل يوم 09 شباط/فبراير 2024. ثم سيوجه الرئيسان المشاركان الدعوة للمؤيدين لتقديم مقترحاتهم إلى الفريق العامل.

عنصر جدول الأعمال رقم 3: الشفافية وتبادل المعلومات

المهمة رقم 1: سوف يمنح الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المشاركين فرصة تبادل الممارسات والتحديات والقيود المتعلقة بتبادل المعلومات طبقاً لما تتطلبه المعاهدة أو تشجّع عليه، سواء على مستوى السياسات أو على المستوى التشغيلي.

25. هذه مهمة متكررة تتيح للوفود اقتراح ومناقشة أي صكوك من شأنها تقوية أو تعزيز أو تعجيل عمليات تبادل المعلومات التي تتطلبها المعاهدة أو تشجّع الدول الأطراف على القيام بها في المواد 7 (6) 8 (1) و 11 (3) و 11 (5) و 13 (2) و 15 (2-4) و 15 (7).

26. الآليتان المنشأتان بالفعل لهذا الغرض، بعد المناقشات التي جرت في الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، هما منصة تبادل المعلومات الموجودة في المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة ومنتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة، وكلاهما متاح لجميع الدول الأطراف والدول الموقعة. ويجري تناول منصة تبادل المعلومات الموجودة في المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة في إطار المهمة التالية من هذا العنصر من جدول الأعمال.

27. وبعيداً عن هاتين الآليتين، سوف يدعو الرئيسان المشاركان الوفود إلى اقتراح ومناقشة الآليات المُهيكلية أو العمليات أو الصيغ التي تيسر تبادل المعلومات طبقاً لما تتطلبه المعاهدة أو تشجّع عليه، سواء على مستوى السياسات أو على المستوى التشغيلي. يرحب الرئيسان المشاركان بأية مقترحات خطية عن طريق البريد الإلكتروني إلى الرئيسين المشاركين وإلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة، أو من خلال منصة تبادل المعلومات، بالإضافة إلى المقترحات الشفهية أثناء اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المقرر عقده يوم 23 شباط/فبراير 2024.

المهمة رقم 2: سوف يقوم الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير برصد استخدام وظيفة تقديم التقارير على شبكة الإنترنت ومنصة تبادل المعلومات على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة والاستمرار في البحث عن طرق تدعم بها المنصة عمل الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير و الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال للمعاهدة بالإضافة إلى التعاون بين الدول الأطراف.

28. تعمل أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت ومنصة تبادل المعلومات على المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة منذ دورة المؤتمر الرابع للدول الأطراف في عام 2018. وفي أثناء دورة المؤتمر السادس للدول الأطراف، قدمت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة إرشادات بشأن استخدام منصة تبادل المعلومات، المتاحة في المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة. وعلى الرغم من التشجيع المستمر للدول الأطراف والدول الموقعة من جانب الرئيسين المشاركين على النظر في استخدام أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت لتقديم تقاريرها السنوية والمشاركة في تبادل المعلومات من خلال منصة تبادل المعلومات، إلا أن استخدام الأدوات يظل محدوداً للغاية. وبوجه عام، فإن عدد المستخدمين الذين طلبوا إتاحة الوصول إلى المنطقة المقيدة من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة محدوداً أيضاً.

منصة تبادل المعلومات

29. وللتوضيح، يذكر الرئيسان المشاركان أن المنصة أنشئت لتيسير تبادل المعلومات بين الدول الأطراف والدول الموقعة لغرضين: — تبادل وجهات النظر بشأن القضايا المعلقة ضمن عملية معاهدة تجارة الأسلحة: وفي هذا الصدد تم تشجيع رؤساء الفرق العاملة والميسرون على استخدام المنصة لإرسال واستقبال المدخلات قبل اجتماعات الفرق العاملة الخاصة بهم وبينها. وقد وُجدَ هذا مفيداً، نظراً لأن تبادل المعلومات عبر المنصة، بعكس تبادلها عبر البريد الإلكتروني، يمكن أن يكون متاحاً لجميع مندوبي الدول الأطراف والدول الموقعة المسجلين، مما يمكن أن ينهض بالمناقشات المستمرة بين الدورات؛ — عمليات تبادل المعلومات وتبادل وجهات النظر التي تشرتها المعاهدة أو تُشجّع عليها: يتعلق هذا بصفة خاصة بالمواد 11 (5) و13 (2) و15 (2-4) و15 (7) وتقر به اختصاصات منتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة، نظراً لأن هذه الاختصاصات تشجع الدول الأطراف والدول الموقعة على استخدام المنصة لمشاركة التعليمات التشغيلية المتعلقة بتحويل الوجهة.⁶

30. ونظراً لأن المنصة لم تستخدم لأي من الغرضين إلا بالكاد، فقد طُلب من الوفود أثناء اجتماعات الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال المؤتمر التاسع للدول الأطراف أن تفكر في الدور المستمر للمنصة لكلا الغرضين على أساس عدد من الأسئلة.⁷ وقد اكتسب هذا أهمية خاصة في ضوء الدور المحتمل للمنصة في سياق استعراض برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة، نظراً لأن المقترح المتعلق به، والذي نظر فيه المؤتمر التاسع للدول الأطراف، ذكر المنصة كإحدى الوسائل الممكنة لكي يجري من خلالها شاغلو المناصب في معاهدة تجارة الأسلحة المشاورات غير الرسمية بين الدورتين. ولإثراء المناقشات، قدمت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة أيضاً عرضاً تقديمياً قصيراً عن المنصة، بالإشارة إلى الوثيقة الإرشادية المذكورة أعلاه. وفي أثناء المناقشات، قدمت عددٌ من الوفود مداخلات للإقرار بأهمية المنصة، مع الإشارة إلى ضرورة تحسين استخدامها، على سبيل المثال من خلال إخطار الدول الأطراف والدول الموقعة كلما وضع إعلان على المنصة.

31. وفي ضوء العدد المحدود من المداخلات بشأن هذا الموضوع خلال اجتماعات الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في المؤتمر التاسع للدول الأطراف والأهمية المحتملة للمنصة في الفترة القادمة، تم الإبقاء على المهمة المحددة المتمثلة في الاستمرار في البحث عن طرق لتحسين (استخدام) المنصة ضمن ولاية الفريق العامل. لذلك يدعو الرئيسان المشاركان جميع الوفود لمشاركة وجهات نظرهم بشأن كيفية تحسين استخدام المنصة، إما خطياً من خلال البريد الإلكتروني إلى الرئيسين المشاركين وأمانة معاهدة تجارة الأسلحة أو من خلال منصة تبادل المعلومات، أو شفاهياً أثناء الاجتماع المقرر عقده في 23 شباط/فبراير 2024.

أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت

⁶ انظر القاعدة رقم 13 من الاختصاصات المتعلقة بمنتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة، متاحة من خلال الرابط

<https://www.thearmstradetreaty.org/diversion-information-exchange-forum.html?templateId=1386528>

⁷ كانت الأسئلة المتضمنة في الورقة التقديمية الخاصة باجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير يوم 16 شباط/فبراير 2023 مستمراً لمنصة تبادل المعلومات في تشغيل عملية معاهدة تجارة الأسلحة وأول لتبادل وجهات النظر الذي تشرتها المعاهدة أو تُشجّع عليه؟ هل التجهيزات الحالية كافية لإتاحة تبادلات وجهات النظر وتبادل المعلومات بشكل مُجدي؟ هل يمكن أن تؤدي خطوة بسيطة، مثل إخطار أمانة معاهدة تجارة الأسلحة الدول الأطراف والموقعة بالإعلانات عبر المنصة، إلى تحسين استخدامها؟ هل هناك تحسينات أخرى للمنصة ذاتها يمكن أن تحسّن استخدامها؟ وهل ينبغي التوسع في إتاحة المنصة ليشمل جميع أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة المسجلين، أو إيجاد جزء عام يتيح تبادل أكثر اتساعاً وشمولاً لوجهات النظر، كما اقترحت إحدى الدول الأطراف أثناء دورة المؤتمر السابع للدول الأطراف؟

32. تعد أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت في واقع الأمر بمثابة نسخة رقمية من نماذج إعداد التقارير الأولية والسنوية (والمتاحة أيضاً بصيغة وورد أو بي دي إف). وبالإضافة إلى ذلك، فإنها تتيح للدول الأطراف تحميل تقاريرها. وطبقاً للعرض التقديمي الخاص بحالة تقديم التقارير الذي قدمته أمانة معاهدة تجارة الأسلحة أثناء المؤتمر التاسع للدول الأطراف، لم يقدم سوى 10 من بين 64 تقرير سنوي، بنسبة 16%، من خلال أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت خلال العام التقويمي 2022، وتم تحميل ثلاثة تقارير أخرى من خلال الأداة. لا يتجاوز أعلى معدل للتقديم عبر أداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت عن 19%، في أول سنوات استخدامها في 2018.

33. في أثناء اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المقرر انعقاده في 23 شباط/فبراير 2024، سوف يطلب الرئيس المشاركان وجهات نظر الوفود بشأن الاستخدام المحدود لأداة تقديم التقارير عن طريق شبكة الإنترنت وما إذا كانت هناك أية خطوات يمكن اتخاذها لزيادة استخدامها.

المهمة رقم 3: سوف ينظر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في مقترحات للاستفادة من المعلومات التي تتضمنها التقارير الأولية والسنوية بأسلوب يتيح متابعة هذه التقارير.

34. في إطار هذه المهمة، ركّز الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير معظم اهتمامه على مدار العام السابق على المقترح المقدم في دورة المؤتمر الرابع للدول الأطراف بشأن قاعدة بيانات متصلة بالإنترنت تتضمن المعلومات المتولدة من التقارير السنوية وتتيح الاستعلام واستخلاص البيانات. وكان الموضوع قد نوقش بشكل أكثر تفصيلاً خلال دورتي المؤتمرين السابع والتاسع للدول الأطراف. في خلال المؤتمر السابع للدول الأطراف، قدمت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة ورقة مرجعية، كانت تهدف إلى تيسير مناقشة من أجل تحديد توقعات الوفود وتفضيلاتهم بشأن لقاعدة البيانات القابلة للبحث فيها هذه.⁸ وقد اعتبرت المناقشة ضرورية لتحديد مسودة البارامترات والخصائص لقاعدة البيانات، والتي يمكن أن تستخدم حينئذٍ للحصول على تكلفة تقديرية للتطوير والتعهد مما يتيح اتخاذ قرار مستنير.

35. ونظراً لأن مناقشات الموضوع خلال دورتي المؤتمرين السابع والثامن للدول الأطراف لم تكن حاسمة، فقد أشار الرئيس المؤقت، أثناء دورة المؤتمر التاسع للدول الأطراف إلى أن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير يعزّم التوصل إلى قرار ملموس بشأن قاعدة البيانات. وسوف ينطوي هذا القرار الملموس إما على تفويض أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بالحصول على تقديرات فعلية لتكلفة تطوير وتعهد قاعدة البيانات، أو الانتهاء إلى أن الدول الأطراف ترى أن تطوير قاعدة بيانات قابلة للبحث فيها ليس ممكناً في هذه المرحلة. وفي أعقاب مداوات مطولة بشأن مدى إمكانية إنشاء قاعدة بيانات قابلة للبحث فيها، قرر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في نهاية الأمر عدم الاستمرار في إدراج المهمة المحددة المخصصة لتحديد إمكانية تطوير قاعدة البيانات هذه ضمن ولاية الفريق العامل. لذلك لا تتضمن مسودة جدول الأعمال لاجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المقرر انعقاده يوم 23 شباط/فبراير 2024 مناقشة هذا الموضوع. ولكنه تظل دراسة الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير لمقترحات أخرى لتجميع المعلومات التي تتضمنها التقارير الأولية والسنوية بأسلوب يتيح متابعة هذه التقارير ضمن ولاية الفريق العامل. لذلك، يرحب الرئيس المشاركان بأية مقترحات خطية عن طريق البريد الإلكتروني إلى الرئيسين المشاركين وإلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة، أو من خلال منصة تبادل المعلومات، بالإضافة إلى المقترحات الشفهية أثناء الاجتماع المقرر عقده يوم 23 شباط/فبراير 2024.

عنصر جدول الأعمال رقم 4: ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة بين المؤتمرين العاشر والحادي عشر للدول الأطراف

مهمة: سوف يستعرض الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير مدى أهمية بنود جدول الأعمال السابق ذكرها في ضوء حالة الشفافية وتقديم التقارير لمعاهدة تجارة الأسلحة، ويستكشف إمكانية تحقيق الاتساق بين عمله والعمل الأساسي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة، بغية إعداد مقترح لكي ينظر فيه المؤتمر العاشر للدول الأطراف.

⁸ أدرجت الورقة المرجعية بعنوان 'اعتبارات خاصة بقاعدة البيانات القابلة للبحث فيها من خلال شبكة الإنترنت' كمرفق بالورقة التقديمية المقدمة من الرئيسين المشاركين للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير لاجتماع الفريق الذي عقد في الفترة 28-29 نيسان/إبريل 2021 (ATT/CSP7.WGTR/2021/CHAIR/657/M.IntroPaper).

الاتساق مع العمل الأساسي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة

36. كما سبقت الإشارة في الفقرة 8 أعلاه، فإن قرارات المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن استعراض برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة وبشأن تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة وجوهر عمله تؤثر أيضاً على عمل الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير. وفي هذا الصدد، تُذكر الوفود بالعناصر التالية من مقترح استعراض برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة الذي نظر فيه المؤتمر التاسع للدول الأطراف، والذي حدد تركيز الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير لكي تؤدي مناقشاته إلى تيسير ترتيب أولويات التنفيذ العملي للمعاهدة وجهود الدول الأطراف في هذا الصدد:⁹

"يمكن للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير أن يحتفظ بموضوعات المناقشة الحالية ولكن في إطار تخصيص مخفض للوقت وإنشاء ترتيبات للمواءمة مع الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة. وتحقيقاً لهذه الغاية، من المتوقع أن يقدم هذا الفريق العامل مدخلات إلى مناقشات الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة فيما يتعلق بالشفافية وإعداد التقارير بغية إلقاء الضوء على أن الشفافية وإعداد التقارير تمثلان خصائص هامة بالنسبة لجهود تنفيذ المعاهدة. فيما بعد المؤتمر التاسع للدول الأطراف، من المتوقع أن يستكشف الفريق العامل إمكانيات تحقيق التناغم بين عمله وبين العمل الأساسي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة."

37. فيما يتعلق بالموضوعات التي ينبغي أن يناقشها الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير من أجل تحقيق الاتساق بين عمله وبين العمل الأساسي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة، تُذكر الوفود بأن المقترح المعتمد بشأن تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة وجوهر عمله ينص على أن المناقشات الخاصة بتنفيذ المعاهدة المتعلقة بمرحلة/طور التنفيذ الخاص "بالمساءلة وإعداد التقارير بشأن عمليات نقل الأسلحة" ينبغي أن تتم في الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، مع "إبلاغ النتائج إلى الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة".¹⁰ كما تُذكر الوفود بأن التمثيل الرسومي لمراحل/أطوار التنفيذ، والمرفق بالمقترح المذكور، يتضمن الموضوعات التالية لكي تناقش ضمن مرحلة/طور "المساءلة وإعداد التقارير بشأن عمليات نقل الأسلحة":

- إرسال التقارير إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة؛
- التقارير إلى مجلس الوزراء؛
- التقارير إلى البرلمان؛
- الاستفسارات بغرض التدقيق؛
- طلبات الجمهور للحصول على المعلومات.

38. في إطار موضوع "إرسال التقارير إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة"، سوف يتناول الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير التنفيذ العملي لالتزامات تقديم التقارير السنوية في المادة 13 (3) من المعاهدة بأسلوب شامل. سوف ينظر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير فيما يلي: (1) القرارات التي تتخذها الدول بشأن المعلومات التي سوف تدرجها في التقرير؛ (2) المصادر التي تستخدمها الدول لاستخلاص تلك المعلومات منها؛ (3) كيف تقوم الدول بجمع المعلومات وتجميعها؛ (4) ما هي السلطات المشاركة في عملية تقديم التقارير؛ (5) كيف تشمل التشريعات واللوائح الإدارية والإجراءات والعمليات الرسمية جميع هذه العناصر. ومن خلال تبادل الممارسات الوطنية في مجال تقديم التقارير، سوف يهدف الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير إلى تحديد تحديات التنفيذ العملية المشتركة بالإضافة إلى الممارسات الجيدة في مجال تقديم التقارير.

39. في إطار موضوع "التقارير إلى مجلس الوزراء" و"التقارير إلى البرلمان"، سوف يتناول الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المعلومات بشأن عمليات نقل الأسلحة التي تقدمها الدول الأطراف إلى مجلس وزرائها و/أو البرلمان والغرض من عملية تبادل المعلومات هذه، بما في ذلك التشريع والإجراءات والسلطات المختصة.

⁹ مسودة مقترح لجنة الإدارة بشأن استعراض برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة (ATT/CSP9.MC/2023/MC/765/Conf.Prop)، الفقرة 19 (ب).

¹⁰ مشروع مقترح تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة وجوهر عمله، على النحو الذي يتضمنه المرفق د من تقرير رئيس الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة إلى المؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9.WGETI/2023/CHAIR/767/Conf.Rep)، الفقرة 8 (ز).

40. في إطار موضوع "الاستفسارات بغرض التدقيق"، سوف يتناول الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير تدقيق الوزارات والإدارات والوكالات المشاركة في الرقابة على نقل الأسلحة ومدى امتثالها للقوانين واللوائح الوطنية التي تنظم نقل الأسلحة.

41. في إطار موضوع "طلبات الجمهور للحصول على المعلومات" سوف يتناول الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المعلومات بشأن عمليات نقل الأسلحة التي تقدمها الدول الأطراف إلى الجمهور من خلال تقديم التقارير والطلبات التي تقدم في إطار حرية المعلومات، بما في ذلك التشريع والإجراءات والسلطات المختصة.

42. فيما يتعلق بالنص الوارد في المقترح المعتمد بشأن تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة وجوهر عمله، والذي يقضي بأنه "يمكن [الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير] تناول موضوعات ذات صلة بالمرحلة/الأطوار المتعلقة بـ... [التقارير، بما يتماشى مع الولاية القانونية [له]]. ويُذكر أن هذه الموضوعات تمتد إلى أبعد من الموضوعات التي تضمنتها ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير منذ إنشائه.¹¹ وعلى الرغم من أن ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، سواء في الماضي أو في الدورات الحالية، قد ركزت باتساق على التقارير التي تتطلبها المعاهدة أو تشجع الدول الأطراف على تقديمها إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة وعلى ما تشترطه المعاهدة وتشجّع عليه من تبادل للمعلومات بين الدول الأطراف، إلا أن الموضوعات المقترحة تتضمن أيضاً تقارير وتبادل معلومات بشأن عمليات نقل الأسلحة داخل الدول الأطراف على المستوى المحلي. ولكن هذا يقع داخل الولاية العامة للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المتضمنة في اختصاصاته والتي تتمثل في أن "يتولى المهام التي يحددها مؤتمر الدول الأطراف في المجال العام الذي يشير إليه مُسمى الفريق".¹²

43. عند عقد المناقشات الهيكلية، سوف يتناول الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير الوظائف المتقاطعة الخاصة "بالتعاون الدولي" و"المساعدة الدولية" فيما يتعلق بالموضوع الذي يجري تناوله حسب الاقتضاء، مع إبراز الفرص المتاحة لمعالجة قيود القدرات الوطنية. وسوف ينظر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، حسب الاقتضاء، في المساهمات المحددة التي يمكن أن يقدمها التعاون الدولي بين الدول (الأطراف)، وكيف يمكن للدول الاستفادة من المساعدة الدولية (بما في ذلك آليات الدعم الداخلية ضمن معاهدة تجارة الأسلحة مثل الصندوق الاستئماني الطوعي: <https://www.thearmstradetreaty.org/voluntary.html>) لدعم جهودها الوطنية في مجال التنفيذ. كما سوف يتضمن هذا زيادة التوعية بقاعدة بيانات معاهدة تجارة الأسلحة للتوفيق بين الاحتياجات والموارد (<https://database.thearmstradetreaty.org>).

خطة العمل المتعددة السنوات للمناقشات الهيكلية المتعلقة بممارسات التنفيذ الوطنية

44. من أجل استكشاف الموضوعات المختلفة بما يتماشى مع ترتيبات العمل التي تضمنها المقترح الخاص بتشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة وجوهر عمله، أعد الرئيس المشاركان مسودة خطة العمل المتعددة السنوات الخاصة بالمناقشات الهيكلية بشأن ممارسات التنفيذ الوطنية، بالإضافة إلى مسودة جديدة لولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير لما بعد المؤتمر العاشر للدول الأطراف.

45. ترد مسودة خطة العمل المتعددة السنوات للمناقشات الهيكلية بشأن ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية ضمن هذه الورقة في الملحق "أ" وهي تطابق نهج المناقشات الهيكلية بشأن التنفيذ العملي للمعاهدة والتي سوف تُجرى ضمن الفريق العامل الفرعي المعني بتبادل ممارسات التنفيذ الوطنية التابع للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة، مع بعض الخصوصيات المحددة، نظراً للعدد الأقل من الموضوعات ولأن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير يتعامل مع عدد من العناصر الأخرى. وقد قُسمت الموضوعات على جلسات مدة كل منها ثلاث ساعات للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، مع ملاحظة أن كل اجتماع من اجتماعات الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير سوف يتكون، من حيث المبدأ، من جلستين مدة كل منهما ثلاث ساعات وسوف تخصص جلسة واحدة من هذه الجلسات لعنصر "ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية". وتخصص خطة العمل موضوعاً واحداً لكل جلسة، لتحقيق التوازن بين إتاحة الوقت الكافي لاستكشاف كل موضوع والتأكد من أن كل موضوع يمكن تناوله خلال أربع سنوات. وسوف يعتمد هذا أيضاً على تطور برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة. وفي هذا الصدد، تُدرك الوفود بأن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، تمشياً مع قرار المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن استعراض برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة، لن يلتقي سوى مرة واحدة سنوياً، في تجربة لمدة عام واحد.

¹¹ انظر الفقرة 11 (أ) من مسودة المقترح.

¹² ورقة العمل بشأن إنشاء فريق عامل معني بإعداد التقارير والشفافية (ATT/CSP2/2016/OP.2).

46. وتتسم خطة العمل بطبيعة دورية، بمعنى أنه لا يوجد وقت محدد للاجتماعات والجلسات المختلفة التي يعقدها الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، نظراً لأن هذا يعتمد على برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة، بالإضافة إلى تنظيم عمل عملية معاهدة تجارة الأسلحة بصفة عامة. تتسم خطة العمل بالمرونة. ويمكن تعديلها في ضوء التقدم المحرز خلال كل جلسة، ويمكن إدراج الموضوعات التي نوقشت من قبل في أي جلسة إضافية إذا شعرت الوفود أنه من المفيد إتاحة المزيد من العروض التقديمية لمختلف الدول الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين في الموضوع المثار. وبالنظر إلى الولاية العامة للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، فإن هذا يطبق بصفة خاصة داخل هذا الفريق العامل على موضوع "إرسال التقارير إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة". وكما حدث خلال اجتماعات متعاقبة للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، فسوف يظل من الأمور الهامة في هذا الصدد الإنصات إلى الدول الأطراف التي تجد صعوبة في الامتثال للالتزامات تقديم التقارير بموجب معاهدة تجارة الأسلحة لمعرفة تحديات التنفيذ العملي التي تواجهها.

47. تُدكر الوفود بأن هذه الجلسات أيضاً سوف تعقد بما يتماشى مع ترتيبات العمل المشار إليها في الفقرات 8 و9 و44. وعلى وجه التحديد سوف يبدأ الرئيس المشارك المناقشة، في كل جلسة، بمقدمة مختصرة بشأن الموضوع المتداول. وبعد ذلك، سوف تقوم الدول الأطراف التي وافقت على تقديم عروضها التقديمية بشأن تنفيذها الوطني والممارسات الوطنية المتعلقة بالموضوع، بتقديم تلك العروض. سوف تسترشد الدول الأطراف، في عروضها التقديمية، بأسئلة التنفيذ العملي التي أعدت لكل موضوع (انظر الفقرة التالية). وبعد ذلك، سوف يدعى أصحاب المصلحة المدعويين للمساهمة في الجلسة لتقديم مساهماتهم، إذا كان ذلك ينطبق على الجلسة بعينها، مع أخذ في الاعتبار الأسئلة المتعلقة بالتنفيذ العملي أيضاً. وسوف يعقب ذلك جلسة أسئلة وأجوبة وتبادل للمعلومات على النحو المبين في الفقرتين 8 و9.

أسئلة التنفيذ العملي

48. يتضمن المرفق الخاص بخطة العمل المتعددة السنوات قائمة بأسئلة التنفيذ العملي لكل موضوع من الموضوعات المختلفة التي يجب على الدول أخذها في الاعتبار في مساهماتها/عروضها التقديمية. وتهدف هذه الأسئلة المتعلقة بالتنفيذ العملي إلى إرشاد الدول الأطراف لتناول الممارسات المحددة، والإجراءات الواقعية، وألا تقتصر في عروضها التقديمية على إعطاء نظرة عامة على القوانين واللوائح الوطنية. يهدف الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير إلى تبادل وجهات النظر بشأن كيفية تطبيق هذه القوانين واللوائح الوطنية عملياً ومعرفة المشاركون وما ينطوي عليه التطبيق. وكما هو الحال بالنسبة لخطة العمل المتعددة السنوات ذاتها، فإن قائمة أسئلة التنفيذ العملي يقصد بها أن تكون وثيقة قابلة للتعديل، ومفتوحة للتحديث والتعديل. ولكن، بالنسبة للمناقشات الأولية بشأن مسودة القائمة أثناء اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في المؤتمر العاشر للدول الأطراف، تُشجع الدول الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين على اغتنام الفرصة للإسكاف بزماد العملية واقترح تعديلات وأسئلة إضافية قد يرون أهمية تناولها. ولهذا الغرض، يدعو الرئيس المشارك الدول الأطراف وأصحاب المصلحة للانخراط في العملية.

مسودة ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة بين المؤتمرين العاشر والحادي عشر للدول الأطراف

49. وترد مسودة الولاية الجديدة للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير لما بعد المؤتمر العاشر للدول الأطراف مرفقة في الملحق "ب" من هذه الورقة. وهي تتضمن عنصراً جديداً في جدول الأعمال بشأن "ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية" وسوف تناقش في إطاره موضوعات خطة العمل المتعددة السنوات. وتحافظ مسودة الولاية على جوهر عناصر جدول الأعمال الحالي للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، ولكن هذه العناصر اختزلت وعُدلت لكي تلائم التركيز على التنفيذ العملي للمعاهدة بشكل أفضل، ولا تتقاطع مع العنصر الجديد من جدول الأعمال.

50. في أثناء اجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المقرر انعقاده في 23 شباط/فبراير 2024، سوف يطلب الرئيس المشارك وجهات نظر الوفود بشأن كل من مسودة خطة العمل المتعددة السنوات للمناقشات الهيكلية المتعلقة بممارسات التنفيذ الوطنية في الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، ومسودة ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير للفترة ما بين المؤتمرين العاشر والحادي عشر للدول الأطراف. كما يرحب الرئيس المشارك بأي مداخلات خطية قبل الاجتماع، سواء من خلال البريد الإلكتروني إلى الرئيسين المشاركين وإلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة أو من خلال منصة تبادل المعلومات.

المرفق أ

مسودة خطة العمل المتعددة السنوات لتبادل ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية من خلال الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير

تتناول خطة العمل المتعددة السنوات هذه المناقشات الهيكلية بشأن ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية ضمن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير. وهي مرفقة بالورقة التقديمية لاجتماع الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المقرر انعقاده في 23 شباط/فبراير 2024، تنفيذاً لتوجيهات المؤتمر التاسع للدول الأطراف بأن "يستكشف احتمالات تحقيق الاتساق بين عمله [الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير] والعمل الأساسي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة" على النحو الصادر ضمن مقترح تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة وجوهر عمله الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف.¹ تقوم خطة العمل بترتيب الموضوعات المحددة التي تم تحديدها للمناقشات الهيكلية لكي تناقش في جلسات الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، التي تبلغ مدة كل منها ثلاث ساعات، والتي سوف تناقش عنصر جدول الأعمال "ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية"، مع ملاحظة أن كل اجتماع للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير، سوف يتكون، من حيث المبدأ، من جلستين مدة كل منهما ثلاث ساعات وسوف تخصص جلسة واحدة من هذه الجلسات لعنصر جدول الأعمال المذكور.

وفي كل جلسة، سوف يبدأ الرئيس المشاركون المناقشة بمقدمة مختصرة بشأن الموضوع المتداول. وبعد ذلك، سوف تقوم الدول الأطراف التي وافقت على تقديم عروضها التقديمية بشأن تنفيذها الوطني والممارسات الوطنية المتعلقة بالموضوع، بتقديم تلك العروض. سوف تسترشد الدول الأطراف، في عروضها التقديمية، بأسئلة التنفيذ العملي التي أعدت لكل موضوع والمدرجة في مرفق خطة العمل المتعددة السنوات هذه. وبعد ذلك، سوف يدعى أصحاب المصلحة المدعويين للمساهمة في الجلسة لتقديم مساهماتهم، إذا كان ذلك ينطبق على الجلسة بعينها، مع أخذ في الاعتبار الأسئلة المتعلقة بالتنفيذ العملي أيضاً. وسوف يعقب ذلك جلسة أسئلة وأجوبة وتبادل للمعلومات على النحو المبين في الورقة التقديمية.

تبادل ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية من خلال الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير: المناقشات الهيكلية

الموضوع 1: إرسال التقارير إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة

المحاضرة 1
(3 ساعة)

في إطار هذا الموضوع، سوف يتناول الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير التنفيذ العملي لالتزامات تقديم التقارير السنوية في المادة 13 (3) من المعاهدة بأسلوب شامل. سوف ينظر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير فيما يلي: (1) القرارات التي تتخذها الدول بشأن المعلومات التي سوف تدرجها في التقرير؛ (2) المصادر التي تستخدمها الدول لاستخلاص تلك المعلومات منها؛ (3) كيف تقوم الدول بجمع المعلومات وتجميعها؛ (4) ما هي السلطات المشاركة في عملية تقديم التقارير؛ (5) كيف تشمل التشريعات واللوائح الإدارية والإجراءات والعمليات الرسمية جميع هذه العناصر. ومن خلال تبادل الممارسات الوطنية في مجال تقديم التقارير، سوف يهدف الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير إلى تحديد تحديات التنفيذ العملية المشتركة بالإضافة إلى الممارسات الجيدة في مجال تقديم التقارير.

تفصّل الصفحتان 1-2 من المرفق خطة العمل المتعددة السنوات هذه أسئلة التنفيذ العملي التي ينبغي على الوفود أخذها في الاعتبار في مساهماتها/عروضها التقديمية.

¹ انظر الفقرتين 24 (و) و26 (ح) من التقرير النهائي للمؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9/2023/SEC/773/Conf.FinRep.Rev2) والمرفق د بمسودة تقرير رئيس الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة إلى المؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9.WGETI/2023/CHAIR/767/Conf.Rep).

<p>الموضوع 2: التقارير إلى مجلس الوزراء و/أو البرلمان</p> <p>في إطار هذا الموضوع، سوف يتناول الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المعلومات بشأن عمليات نقل الأسلحة التي تقدمها الدول الأطراف إلى مجلس وزرائها و/أو البرلمان والغرض من عملية تبادل المعلومات هذه، بما في ذلك التشريع والإجراءات والسلطات المختصة.</p> <p>تفصّل الصفحتان 2-3 من المرفق بخطة العمل المتعددة السنوات هذه أسئلة التنفيذ العملي التي ينبغي على الوفود أخذها في الاعتبار في مساهماتها/عروضها التقديمية.</p>	<p>المحاضرة 2 (3 ساعة)</p>
<p>الموضوع 3: الاستفسارات بغرض التدقيق</p> <p>في إطار هذا الموضوع، سوف يتناول الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير تدقيقا لوزارات والإدارات والوكالات المشاركة في الرقابة على نقل الأسلحة ومدى امتثالها للقوانين واللوائح الوطنية التي تنظم نقل الأسلحة.</p> <p>تفصّل الصفحة 3 من المرفق بخطة العمل المتعددة السنوات هذه أسئلة التنفيذ العملي التي ينبغي على الوفود أخذها في الاعتبار في مساهماتها/عروضها التقديمية.</p>	<p>المحاضرة 3 (3 ساعة)</p>
<p>الموضوع 4: طلبات الجمهور للحصول على المعلومات</p> <p>في إطار هذا الموضوع، سوف يتناول الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير المعلومات بشأن عمليات نقل الأسلحة التي تقدمها الدول الأطراف إلى الجمهور من خلال تقديم التقارير والطلبات التي تقدم في إطار حرية المعلومات، بما في ذلك التشريع والإجراءات والسلطات المختصة.</p> <p>تفصّل الصفحتان 3-4 من المرفق بخطة العمل المتعددة السنوات هذه أسئلة التنفيذ العملي التي ينبغي على الوفود أخذها في الاعتبار في مساهماتها/عروضها التقديمية.</p>	<p>المحاضرة 4 (3 ساعة)</p>

مرفق

قائمة أسئلة التنفيذ العملي لكل موضوع من الموضوعات التي سوف تناقش

مسودة

ملاحظة أولية

1. كما هو مبين بالفقرتين 47 و48 من الورقة التقديمية الصادرة عن الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير للاجتماع المقرر انعقاده في 23 شباط/فبراير 2024 وفي خطة العمل المتعددة السنوات ذاتها، فإن أسئلة التنفيذ العملي مقدمة لإرشاد مساهمات الوفود/عروضها التقديمية بشأن الموضوع الذي سوف يُناقش.

الموضوع 1: إرسال التقارير إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة

العناصر الموضوعية

1. هل تقدم دولتك تقريراً بشأن عمليات التصدير والاستيراد المصرح بها أو الفعلية (أو كلاهما)؟
2. هل تستخدم دولتك تعريفات الأمم المتحدة أم تعريفات وطنية للفئات الإلزامية من الأسلحة التقليدية؟
3. هل تدرج دولتك الصادرات والواردات من الأسلحة الصغيرة للأغراض المدنية ضمن التقرير؟
4. هل تقدم دولتك تقريراً بشأن الفئات الوطنية الإضافية من الأسلحة التقليدية أو غيرها من العناصر؟
5. هل تتيح دولتك التقارير الخاصة بالصادرات و/أو الواردات للجمهور؟ متى وكيف يتخذ القرار بشأن الإتاحة للجمهور؟
6. هل تعتبر دولتك معلومات معينة (أو نوع معين من الصادرات/الواردات) ذات حساسية تجارية أو لها تداعيات على الأمن القومي؟ إذا كان الأمر كذلك، فما هي الحالات التي تستلزم عدم إدراجها في التقرير؟ متى وكيف يتخذ مثل هذا القرار؟
7. هل تقدم دولتك تقريراً بشأن كمية (عدد عناصر) الصادرات والواردات (أو كلاهما) التي سوف تُدرج في التقرير، أو بشأن قيمتها المالية؟
8. هل تفصّل (تصنّف) دولتك المعلومات المتعلقة بالصادرات والواردات طبقاً للبلد؟
9. هل تفصّل (تصنّف) دولتك المعلومات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة طبقاً للنوع؟
10. هل تقدم دولتك معلومات إضافية بشأن (أنواع معينة من) الصادرات والواردات؟

العناصر الإجرائية والمؤسسية

11. من أي الوثائق أو قواعد البيانات تُستخلص المعلومات ذات الصلة بالتقرير السنوي وتُعالج؟
12. ما هي الوزارات و/أو الإدارات و/أو الوكالات التي تتعامل مع هذه الوثائق أو قواعد البيانات؟
13. هل لدى دولتك اشتراطات على المصدرين والمستوردين في مجال حفظ السجلات من أجل توليد المعلومات ذات الصلة بالتقارير السنوية لدولتك؟

14. ما هي الوزارات و/أو الإدارات و/أو الوكالات المكلفة بجمع المعلومات ذات الصلة وتجميعها؟ هل هناك وزارة أو إدارة أو وكالة واحدة تعمل كمنسق لعملية تقديم التقارير أم هل هناك تُشكّل أو تُكَلّف لجنة مشتركة بين الوكالات؟ في الحالة الثانية، ما هي الوزارات و/أو الإدارات و/أو الوكالات التي يجب أن تكون ممثلة في اللجنة؟ أيها يتولى الصدارة ويبدأ العملية؟ من الذي يملك سلطة صنع القرار بشأن المحتوى (النهائي) للتقرير؟
15. كيف يجري جمع المعلومات ذات الصلة وتجميعها من الناحية العملية؟
16. من الذي يُرسل التقرير السنوي إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة؟
17. من الذي يقوم بدور جهة التنسيق بالنسبة لأمانة معاهدة تجارة الأسلحة؟
18. كيف يجري التعامل مع طلبات الإيضاح التي ترد من أمانة معاهدة تجارة الأسلحة؟
19. هل لدى دولتك عملية رسمية لتقديم التقارير الوطنية أو وثيقة وطنية للإجراءات تتضمن إرشادات بشأن جميع العناصر والخطوات المذكورة أعلاه؟ ما هي المواعيد النهائية التي تنطبق على كل خطوة للامتثال للموعد النهائي في 31 أيار/مايو لتقديم التقارير إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة.
20. كيف يجري التعامل مع تغيّر الموظفين؟

التعاون الدولي والمساعدة الدولية

21. هل هناك مساهمات محددة يمكن أن يسهم بها التعاون الدولي بين الدول (الأطراف) و/أو زيادة المناقشات داخل عملية معاهدة تجارة الأسلحة من أجل تيسير أو دعم الامتثال لالتزام تقديم التقارير السنوية؟
22. هل دولتك في موقف يسمح لها بتقديم المساعدة للدول الأطراف الأخرى في مجال الامتثال لالتزام تقديم التقارير السنوية؟ هل تحتاج دولتك إلى مساعدة في التزام تقديم التقارير السنوية أم هل تلقت دولتك المساعدة بهذا الشأن في الماضي، سواء من خلال الصندوق الاستئماني الطوعي أو غيره من مقدمي المساعدات الدولية؟ في الحالة الأخيرة، هل يمكن أن توضح ذلك؟

الموضوع 2: التقارير إلى مجلس الوزراء و/أو البرلمان

1. هل تقدم دولتك بصورة منهجية معلومات بشأن عمليات نقل الأسلحة المقترحة و/أو المصرح و/أو الفعلية إلى مجلس الوزراء و/أو البرلمان؟
2. إذا كان الأمر كذلك، فهل تغطي هذه المعلومات جميع فئات الأسلحة وجميع عمليات النقل من قبل الجهات الفاعلة الحكومية بالإضافة إلى الجهات الفاعلة غير الحكومية؟
3. ما هو نوع المعلومات المقدمة؟ ما هي الصيغة التي تقدم بها هذه المعلومات (مثل تقرير سنوي أو العمليات المقترحة لنقل الأسلحة)؟ ما هي وتيرة تقديم هذه المعلومات؟
4. إذا كانت المعلومات تقدم بصورة منهجية، هل هناك استعراض منهجي لهذه المعلومات في البرلمان، أي في أثناء جلسة استماع خاصة على سبيل المثال؟
5. في حالة تقديم المعلومات إلى البرلمان بشأن عمليات مقترحة لنقل الأسلحة، هل للبرلمان دورٌ في عملية صنع القرار؟
6. هل تنص القوانين و/أو اللوائح في دولتك على تقديم المعلومات المذكورة أعلاه؟

7. ما هي الوزارات و/أو الإدارات و/أو الوكالات التي قد تشارك في عملية تقديم المعلومات هذه؟
8. هل يمكن للبرلمان في دولتك أن يطلب معلومات محددة بشأن عمليات نقل الأسلحة أو بشأن سياسات نقل الأسلحة التي تتبعها الحكومة؟ إلى أي مدى تخضع السياسات الحكومية لنقل الأسلحة في بلدك للتدقيق البرلماني؟

الموضوع 3: الاستفسارات بغرض التدقيق

1. هل توفر دولتك إمكانية تدقيق مدى امتثال الحكومة للقوانين واللوائح الوطنية الخاصة بنقل الأسلحة؟
2. هل عملية التدقيق المذكورة أعلاه تنص عليها القوانين أو اللوائح أو الإجراءات الوطنية؟
3. ما مدى حساسية المعلومات أو الوثائق التي يجري التعامل معها أثناء عملية التدقيق؟
4. كيف تجري معالجة نواتج (تقارير) التدقيق؟ هل تقدم هذه النواتج للبرلمان أو تتاح للجمهور؟

الموضوع 4: طلبات الجمهور للحصول على المعلومات

1. هل تقدم دولتك بصورة منهجية معلومات بشأن عمليات نقل الأسلحة المصرح بها و/أو الفعلية إلى الجمهور؟
2. إذا كان الأمر كذلك، فهل تغطي هذه المعلومات جميع فئات الأسلحة وجميع عمليات النقل من قبل الجهات الفاعلة الحكومية بالإضافة إلى الجهات الفاعلة غير الحكومية؟
3. ما هو نوع المعلومات المقدمة؟ ما هي الصيغة التي تقدم بها هذه المعلومات (مثل تقرير سنوي)؟ ما هي وتيرة تقديم هذه المعلومات؟
4. هل تنص القوانين و/أو اللوائح في دولتك على مشاركة هذه المعلومات؟
5. هل يوجد إجراء لدى دولتك يمكن من خلاله للأفراد طلب الاطلاع على المعلومات الرسمية و/أو الوثائق الرسمية المتعلقة بعمليات نقل الأسلحة؟ هل هذا الإجراء خاص بالمعلومات و/أو الوثائق المتعلقة بعمليات نقل الأسلحة، أم هو إجراء عام للاطلاع على أي معلومات و/أو وثائق حكومية؟
6. إذا كان الأمر كذلك، فهل تنص القوانين و/أو اللوائح في دولتك على هذا الإجراء؟
7. ما هي الوزارات و/أو الإدارات و/أو الوكالات المشاركة في هذا الإجراء؟
8. ما هو نوع المعلومات و/أو الوثائق الرسمية المتعلقة بعمليات نقل الأسلحة التي يمكن طلبها؟
9. هل يمكن للأشخاص أو المنظمات طلب الحصول على معلومات و/أو وثائق رسمية بشأن عمليات نقل الأسلحة؟ إذا كان الأمر كذلك، ما هي الاشتراطات التي يجب تحقيقها، مثل إثبات الاهتمام الخاص؟
10. إذا تم تقديم المعلومات و/أو الوثائق الخاصة، هل هناك قيود على استخدامها؟
11. على أي الأسس يمكن رفض الطلب، إذا كان هذا ينطبق؟

12. هل يمكن الاستئناف على قرار فض طلب الحصول على المعلومات؟ إذا كان الأمر كذلك، فهل الخيارات ذات طبيعة إدارية أم قضائية؟ ما هي النواتج المحتملة للاستئناف؟

المرفق ب

ولاية قانونية مقترحة للفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة من أيلول/سبتمبر 2024 – آب/أغسطس 2025

وطبقًا لاختصاصاته، وطبقًا للقاعدة رقم 42(2) من النظام الداخلي لمعاهدة تجارة الأسلحة، يود الفريق العامل أن يقترح أن ينظر المؤتمر التاسع للدول الأطراف في القيام بمزيد من الأعمال في المهام التالية خلال الفترة ما بين المؤتمرين العاشر والحادي عشر للدول الأطراف:

1. استمرار الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير في إجراء تبادل الآراء فيما يتعلق بتنفيذ التزامات تقديم التقارير في المادة 13 من معاهدة تجارة الأسلحة وفيما يتعلق بصفة أعم بموضوع الشفافية في التجارة الدولية للأسلحة التقليدية. أن يتناول الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال اجتماعاته، كحدٍ أدنى، عناصر جدول الأعمال الدائمة التالية:

- أ. الحالة الراهنة للامتثال لالتزامات إعداد التقارير بموجب معاهدة تجارة الأسلحة؛
- ب. دعم الامتثال لالتزامات إعداد التقارير بموجب معاهدة تجارة الأسلحة؛
- ج. دعم تبادل المعلومات بين الدول الأطراف؛
- د. ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية ("المساءلة وإعداد التقارير")؛
- هـ. ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة بين المؤتمرين العاشر والحادي عشر للدول الأطراف.

2. فيما يتعلق بالحالة الراهنة للامتثال لالتزامات إعداد التقارير بموجب معاهدة تجارة الأسلحة، سوف يقوم الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بما يلي:

أ. استعراض حالة تقديم التقارير خلال كل اجتماع، وبالتالي يركز على التقدم المحرز بالمقارنة بتحديثات الحالة السابقة.

3. فيما يتعلق بدعم الامتثال لالتزامات إعداد التقارير بموجب معاهدة تجارة الأسلحة، سوف يقوم الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بما يلي:

- أ. دعوة الوفود لإحاطة الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بمبادراتها في مجال تعزيز تقديم التقارير ودعم الدول الأطراف في التصدي للتحديات التي تواجهها في مجال تقديم التقارير واقتراح مبادرات جديدة في هذا الصدد (في إطار تنفيذ "استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير"¹).
- ب. رصد تنفيذ مبادرات معاهدة تجارة الأسلحة الأخرى لدعم الامتثال لالتزامات إعداد التقارير، ويشمل ذلك مشروع المساعدة الثنائية والإقليمية العملية الطوعية في مجال تقديم التقارير (بين النظراء) ووظيفة تقديم التقارير على شبكة الإنترنت؛
- ج. منح الوفود فرصة إثارة ومناقشة قضايا موضوعية بشأن التزامات إعداد التقارير بموجب معاهدة تجارة الأسلحة والتي يمكن أن تستفيد من نظر الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير؛
- د. النظر في المقترحات المقدمة لإدخال التعديلات والأسئلة والإجابات الإضافية للوثيقة الإرشادية التي تسير على نمط 'الأسئلة الشائعة' بشأن التزامات إعداد التقارير السنوية، التي اعتمدت أثناء المؤتمر الثالث للدول الأطراف وحُدِّثت خلال المؤتمرين الثالث والثامن للدول الأطراف².

4. فيما يتعلق بدعم تبادل المعلومات بين الدول الأطراف، سوف يقوم الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بما يلي:

¹ "استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير" مدرجة في المرفق "أ" من تقرير الرئيسين المشاركين إلى المؤتمر الرابع للدول الأطراف المتاح عبر الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة، ضمن قسم الفرق العاملة من صفحة وثائق المؤتمر الرابع للدول الأطراف: <https://www.thearmstradetreaty.org/conference-documents-csp-4.html>.

² الوثيقة الإرشادية التي تسير على نمط 'الأسئلة الشائعة' بشأن التزامات إعداد التقارير السنوية متاحة من خلال الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة، عبر صفحة متطلبات إعداد التقارير: <https://www.thearmstradetreaty.org/reporting.html>.

أ. دعوة الوفود لتبادل الممارسات المتعلقة بما تشترطه المعاهدة أو تشجّع عليه في مجال تبادل المعلومات، وبخاصة ما ورد في المواد 11 (5) و13 (2) و15 (2-4) و15 (7) من المعاهدة؛

ب. رصد استخدام منصة تبادل المعلومات على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة والاستمرار في البحث عن طرق تدعم بها المنصة، ووسائل أخرى، عمل الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير و الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة بالإضافة إلى التعاون بين الدول الأطراف.

5. بخصوص ممارسات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالشفافية، سوف يقوم الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير بما يلي:

أ. عقد مناقشات طبقاً لخطة العمل المتعددة السنوات التي رُحِبَ بها المؤتمر العاشر للدول الأطراف ولترتيبات العمل المتضمنة في المقترح الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف بشأن تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة وجوهر عمله.³

6. بشأن ولاية الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير خلال الفترة بين المؤتمرين العاشر والحادي عشر للدول الأطراف، سوف يستعرض الفريق العامل المعني بالشفافية وإعداد التقارير مدى أهمية بنود جدول الأعمال السابق ذكرها في ضوء حالة الشفافية وتقديم التقارير لمعاهدة تجارة الأسلحة، بغية إعداد مقترح لكي ينظر فيه المؤتمر الحادي عشر للدول الأطراف.

³ انظر مشروع مقترح تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة وجوهر عمله، على النحو الذي يتضمنه المرفق د من تقرير رئيس الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة إلى المؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9.WGETI/2023/CHAIR/767/Conf.Rep)، الفقرة 11.